جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم علوم القران

إنتهاكات الحقوق والحريات

جرائم حزب البعث

م.م عروبة عبد الله حسين

١٤٤٥هـ ٢٠٢٣ _ ٢٠٢٤م

تسعى الدولُ الديمقراطية إلى ضمان تمتع الافراد بالحقوق والحريات، وتعمل بموجب قوانر ي هيئات الحكم الثلاث)الت ُسريعية، التنفيذية، القضائية(على حمايتها، وعلى خلاف ذلك تعمل الدولة الاستبدادية أ و الدكتاتورية على مصادرة تلك الحقوق والحريات أَو تقييدها والعمل على انتهاكه ا يف ضوء الأَفعال وا لمتناعات ال يث تمثِّل انتهاكات خطرية وجسيمة سواء أَكانت تلك الحقوق طبيعية أَم شخصية، أَم سياسية، أَم إجتماعية، أَم فكرية، أَم ثقافية .

ومع بداية تأسيس الدولة العراقية يف العامِ 1921 أُسِّس نظامٌ للحكم المل يك شهد العديد من الأَحداث، لكنها عموما أَحداث لم تؤثر كثريًا يف الحقوق والحريات على الرغم من بساطة الحياة وعدم تعقيدها، وإِن الأَحداث ال يث شهدها العراق منذ العامِ 1921 إِلى العامِ 1958 كانت مستقرة نسبيا قياسا بما كان حاصلا بعد العام 1958 .

وقد شهد العراقُ بعد إنقلاب 17 / تموز /1968 إنتهاكات خطرية لحقوق الأَفراد وحرياتهم طوال مدة حكم حزب البعث. وقد تنوعت مظاهرُ هذه الانتهاكات بر ي القتل ، والتعذيب ، وا لعتقالات، والتهجري، والحرمان من العديد من الحقوق الفكرية والثقافية لفئات كثريةٍ من أَبناءِ الشعب العرا يف ممَّا أَلزم - بعد العام 2003- إِيجا دَ معالجاتٍ لتلك الانتهاكات الخطرية ال يث عا ن منها الشعب ، و إِنصاف الضحايا وذوي هم ، وضمان حقوقهم عن طريق أَنظمة العدالة الانتقالية ، ووسائِلها ال يث تستد يع كشفًا إستدلاليا لحقيقةِ تلك الأَنظمة السياسية ال يث حكمت العراق منذ العام 1921 إِلى العامِ 2003، ثم توضيحًا ل لنتهاكات ال يث تعرَّض لها الأَفراد يف ظل نظام حكم البعث ، وتوضيحَا لأَثر سلوكيات ذلك النظام يف المجتمع العرا يف ، موازنةً بأَثر نظام العدالة الانتقالية يف معالجة تلك الآثار السلبية الم يتبة على تو يلِى نظام البعث للحكم منذ العام 1968 ح ث العام 2003. ويتألف هذا الفصلُ من مباحثَ أَربعةٍ فيما يأ يِن كشفُ مضامينها :

المبحث الأَول :

نبذة وصفية عن الأَنظمة السياسية يف العراق)1921-2003(

شهد العراق يف العام 1921 تأسيس أَول حكومة عراقية بعدَ قيام ثورة الع ُسرين العراقية إِذ تم إِنشاء المجلس التأسي يس من شخصيات عراقية معروفة ولها مكانتها يف المجتمع. وقد تم تتوي ج)الملك فيصل(يف

)23 / 1921/8(ملكًا على العراقِ، ثم تسنَّم حكم العراق فيما بعد كلٌّ من)الملك غازي، والملك فيصل الثا يِن(.

و يف العام 1958 وقع إنقلاب عسكري بزعامة عدد من الضباط لم يستمرَّ طويلا ح ث سيطر نظام البعث على البلاد يف انقلاب)17 /تموز /1968(الذي استمر يَحكُمُ بالبطش ح ث إسقاطه باحتلال العراق يف العام 2003 .

ومن أَجل اِلحاطة خُ ْيً ا بتلك الأَنظمة السياسية ال يث حكمت العراق منذ التأسيس إِلى العام 2003 سنعرِضُ نبذة وصفية عنها .

النظام الملاكي)1921-1958(

على أَثَرِ الثورة الشعبية العراقيةِ الكيْى)ثورة الع سرين(ال يث حصلت يف العراق ب) إتفاقٍ، وفتوى، وتوجيهٍ(عرا يفٍّ خالصٍ تمَّ تأليفُ المجلس التأسي يس من شخصيات عراقية معروفةٍ ومشهورة - كما أَشنا قبل قليل - وبعد ذلك تم تنصيب)الملك فيصل الأَول(ملكا على العراق يف)1921/8/23(، وأُلِفت أَول حكومة عراقية برئاسة)عبد الرحمن الكيلا ين النقيب(الذي استقال بعد سنة فخلفه)عبد المحسن السعدون(.

ومِن أَظهرِ المواضيع ال يث حصلت يف مدة حكم النظام المل يك وضعُ دستورٍ يف العام 1925، وإِقرارُه رسميًّا.
وقد سُ يم ب)القانون الأَساي س(الذي صدَّقه الملكُ بتاري خ 21 / آذار /1925 .

وقد تك وَّن هذا القانونُ من مقدمة وع سرة أَبواب اشتملت على)125 مئةٍ وخمسة وع سرين(مادةً، واتخذ بموجبِها هذا الدستورُ الملَكيةَ نظامًا للحكم عندما جعل)سيادة المملكة العراقية الدستورية للأُمة يه وديعة الشعب للملك)فيصل بن الحسر ي(ثم لورثته من بعده(.

بعدها توالت الحكومات العراقية متعاقبةً ح ث العام 1958 بانتهاء الملَكية، وحلول النظام الجمهوري محلَّها بانقلابِ ثورة)14 / تموز /1958(.

وقد شهد العراق طَوالَ مدة الحكم الملَ يك العديدَ من الأَحداث السياسية والعسكرية والقتصادية الم ؤثرة يف النظام السيا يس؛ فقد انضم العراق إِلى عصبة الأُمم يف العام 1932؛ فأُعلِن إستقلاله الرس يم عن المملكة المتحدة)بريطانيا العظم(. وحدثت يف العام 1936 الثورة العربية الكيْى يف سوريا والأُردن، وإنقلاب)بكر صد يف(يف العراق. وشهدت البلاد حركات عسكرية لمجموعة من الضباط أَشهرها)حركة مايس(يف العام1941.
ونشبت عدةُ حروبٍ متعاقبةٍ منها حربُ 1948، ثم حرب 1956 ضد)مصر(بعدوان ثلا ين .

ومن الِنجازات الظاهرة ال ي ث تمت ي ف العهد المل ي ك)إنشاءُ مجلس الِعمار(الذي ما تزال العديد من منجزاته شاخصة إلى الآن .

وقد إنتهى النظام المل ي ك ي ف العراق بعد إنقلاب 1958 الذي قتل فيه)الملك فيصل الثا ي ن(وعدد من أَف رادأُشته وحاشيته، وعدد من المسؤولر ي ي ف الحكومة. وبذلك بدأت حقبة زمنية و نظام سيا ي س جديد.

المحور الثا ي ن: العهد الجمهوري)1958-1968(

بدأ العهد الجمهوري الأول ي ف العراقِ بإنقلاب) 14 / تموز /1958(الذي قام به عدد من الضباط العسكرير ي .

وقد تولى الزعيم) عبد الكريم قاسم(وعدد من الضباط العسكرير ي مقاليد الحكم ي ف العراق، وتم إلغاء القان ون الأَسا ي س لعام 1925، وأَصدرت الجهة القائمة بالانقلاب دستورا مؤقتا ي ف)27 / تموز /1958(أَم ض عليه رئيس الوزراء؛ فأُعلِن رسميا، وكان مكونا من) 27 سبع وع ٮسرين(مادة، ثم أُضيفت إليه ثلاثُ موادَّ؛ فاَصبح مكونا من)30 ثلاثر ي(مادة .

واستمر ذلك ح ث وقوع انقلاب)8 / شباط /1963(عندما حصلت أَحداث أَدت إلى مقتل الزعيم)عبد الكريم قاسم(، وتو ي لِي البعثير ي السلطة، وتم اختيار) عبد السلام محمد عارف(رئيسا للجمهورية، وتحصَّل إِصدار دستور)4 /نيسان/ 1963(الذي تكون من) 20ع ٮسرين(مادة .

وكانت السيادة للمجلس الوط ي ث، ثم صدر دستور) 22 / نيسان /1963(، ثم دستور) 29 /نيسان /1964(.

وقد استمر حكم) عبد السلام محمد عارف(ح ث وفاته ي ف)13 /نيسان /1966(نتيجةَ سقوط الطائرة ال ي ث كانت تقله مع عدد من الوزراء والضباط والمراتب بر ي مدينة البصرة والقرنة؛ فتولى الحكمَ بعده أَخوه) عبد الرحمن محمد عارف(الذي كان رئيسا لأركان الجيش، وابتدأ حكمُه من)16 /نيسان /1966(ح ث إجباره على التن ي ح بأَمرِ الانقلابيِّر ي ي ف 17 /تموز /1968، والسفرِ إلى تركيا تاركا الظهورَ السيا ي س تماما .

المحور الثالث : العهد الجمهوري)البع ي ث 1968-2003(

بدأ هذا العهد بإنقلاب) 17 / تموز /1968(الذي قاده مجموعة من الضباط البعثير ي؛ فأَجيُوا الرئيس آنذاك)عبد الرحمن محمد عارف(على التن ي ح مقابل ضمان حياته وحياة إبنه.

وقد كان نظام الحكم شموليا تفرد فيه نظام الحزب الواح د إذ منعت الأَحزاب من ممارسة النشاطات السياسية، ومسك زِمامَ الحكم، ومقاليدَه حزبُ البعث البائ د .

وأُلِف مجلسٌ لقيادة الثورة جمع بيده السلطتري الت ُسريعية، والتنفيذية ح ث إنشاء المج لس الوط يث الذي كان صُورٌ ًيا ي مثل السلطة الت ُسريعية ال يث كانت يف حقيقة الأَمر بيد رئيس مجلس قيادة الثورة وهو رئيس الجمهورية نفسُه الذي كان يف بعضِ الأَحداث والمواقفِ يتسنَّم منصب رئيسِ الوزراء أَيضًا .

لقد شهدت هذه الحقبة الزمنية من حكم البعث التضييقَ على الحقوق، والحريات، ومحاربةَ التيارات الدينية، وغري الدينية، ومنعَ أي نشاط سيا يس أَو حز ينْ لها، وزجَّ قادتها وأَعضائها يف المعتقلات والسجون تحت تهم كاذبة وغري صحيحة .

وقد إستمر هذا النظام بسياستِه هذه ح ث إِسقاطه بدخول قوات الاحتلال الأَجن يثْ إِلى العراق يف)2003/4/9(؛ فتم إِصدار)قانون الدولة(للمرحلة الانتقالية يف العام 2004، ثم صدر دستورُ الع راقِ يف العام
2005 الذي أَصبح نافذا بعد التصويت عليه بالاستفتاء الشع يثْ الدستوري؛ فتمَّ تأليفُ الحكومة بموجبه .

المبحث الثاني: إنتهاكات النظام البع يث للحقوق والحريات العامة

إستولى حزب البعث على زمام السلط ة يف العراق بعد الانقلاب الذي قاده ضد الرئيس)عب د الرحمن محمد عارف(يف)17/ تموز/1968(كما مرَّ سابقًا، وبدأَ عهد جديد يف العراق لم تصَن فيه مبادئُ حقوق اِلنسان والحريات العامة ال يث أَقرتها المواثيق والمعاهدات الدولية، ولم تحفظ فيه الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

ولتبير يِ ذلك سنعرِضُ هذا المبحث يف محورَين رئيسَر ي هما :

المحور الأَول: إنتهاك الحقوق الفكرية والحريات العامة

بعد إنقلاب العامِ 1968 وضع قادة حزب البعث) البائد(دستورا جديدا لتنظيم سلطتهم إِذ تولى الح زب زمام الحكمِ، وأَحكم سيطرته عليه بعد إِبعاد الجه ات ال يث تحالفت معه لِلطاحة بالرئي س)عب د الرحمن عارف(، وأَصدر الح زب يف 1968/9/21 دستورا مؤقتًا لم تختلف فيه المواد ال يث عالجت حق وق اِلنسان المدني ة، والسي اسي ة عما ورد يف دستور العام 1964إِذ جاءت الح ق وق تكرارًا لما سبق مع ملاحظة أَنه على الرغم من ورودِ قانونِ لتأسيس الأَحزاب، والاع يافِ بها فإِنه لم يتم تأليفُ أَي حزب سي ا يس يف هذه المدةِ. وإِن حري ة

الصحافة بقيت محكوم ة بمبدأ ال يخيص، إذ يجبُ استحصال موافقة)وزير الثقافة والِعلام(قبل إِصدار أَي مطبوع .

ومُنِح رئي س الجمهوري ة الحقَّ يف إِصدار القرارات ال يث لها قوة القانون من د ون وجود ضوابط أَو جهة تملكالرقابة عليه فضلا على عدم خضوع الِجراءات المتخذة من الرئيس للطعن أَمام القض اء مما ولَّد انته اكا لحقوق الِنسان نتيجةَ عدم توافر ضمانة كافي ة للأَفراد بهذا الخصوص ولا سيما مع النص على استحداثِ محاكم لأَمن الدولة تنظر يف القضاي ا الناشئة عن حالة الطوارئ مما ولَّد انته اكًا للحق وق الدست وري ة للأَفراد .

وقدِ إنتهى العمل بدستور العامِ 1968 المؤقت بصدور دستورٍ جديدٍ بتاري خ 1970/7/16 مؤقتٍ استمر تطبيقه قرابة) 33 ثلاثٍ وثلاثر ي(سنة. وقد احتوى على نصوصٍ عديدة تضمنت مبادئ دستوري ة مهمة إِلا أَن آليةَ وضع دستور العام 1970 المؤقت لم تأَخذ بأَية طريقة ديمقراطية لنشأة الدساتري ؛ فمسودة الدستور لم يتم إِعدادها ولا إِقرارها من أَي مجلس تأسي يس منتخب .